

رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣ / ٩ / ٧

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بشركة ويليس تاورز واتسون مصر
الآتية وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلًّا منهم
وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	احمد ماجد محمد ابو الفضل جوده	٤٨٧٣٤	ويليس تاورز واتسون مصر	٢٩٣٠٨٠٤٠١٠٢١٧٩
٢	شيرين محمد ابراهيم جاد عبد الكريم	٤٨٧٣٥	ويليس تاورز واتسون مصر	٢٩١٠٧١٦٢٢١٠١١٢٧
٣	مينا ناجي عياد صالح	٤٨٧٣٦	ويليس تاورز واتسون مصر	٢٩٣٠٨١٣٢٢١٠١٢١٧
٤	توبه حسن احمد محمود	٤٨٧٣٧	ويليس تاورز واتسون مصر	٢٨١٠٥١٧٢٢١٠٢٦١٣

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلًّا فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

